

المراجعة المستمرة لحوكمة المؤسسات في ظل التجارة الإلكترونية

أ.بوزاهر صونية

المركز الجامعي ميلّة-الجزائر

الملخص

شهد الربع الأخير من القرن العشرين نمواً هائلاً في متغيرات بيئة الممارسة وكان من أهم هذه التغيرات ما يعرف بتكنولوجيا المعلومات والتجارة الإلكترونية وما ينطويان عليه من متغيرات فرعية، وكان لهذه التغيرات البيئية تأثير ملموس وجوهري على ممارسات الأعمال ومن ثم على نظام المعلومات المحاسبية، وبالضرورة على تشكيلة خدمات مراجع الحسابات، حيث أدى إلى ظهور نظم المعلومات المحاسبية الفورية، وبالتالي فقد لزم الأمر أن يتم تطوير مداخل ممارسة المراجعة الخارجية، فطبيعة معاملات العملاء في الوسط الافتراضي تفرض التحول من المراجعة التقليدية إلى المراجعة المباشرة المستمرة للمعلومات المحاسبية إلكترونياً، والتأكد من مدى تطبيقها لمبادئ الحوكمة الدولية لضمان حقوق أصحاب المصالح في هذا الوسط، وقد زاد الاهتمام بها في الآونة الأخيرة بسبب تمكنها من تخفيض تكاليف المراجعة بالمقارنة بالمراجعة التقليدية إلى المستويات التي تحقق تطبيقها بكفاءة وتماشيا والتطورات الحادثة في الوسط والتحول من الأعمال التقليدية إلى الأعمال الإلكترونية.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، الحوكمة الفورية، المراجعة المستمرة، التجارة الإلكترونية.

Abstract

The last quarter of the twentieth century saw tremendous growth in the practice environment variable, the most important of these changes is known as information technology and e-commerce, these changes are significant and fundamental impact on business practice then on the accounting information system, and necessarily on a variety of auditor services, which led to the appearance of the immediacy accounting information systems, consequently it's necessary to develop the practice entrances of external audit. The nature of customer transactions in the hypothetical middle imposes a shift from the traditional audit to the continuous and direct audit of accounting information electronically, and ascertain the extent of application of the principles of international governance to ensure the rights of stakeholders in this medium, the interest of immediate audit has increased recently because of enabling them to reduce audit costs compared to traditional audit to check the levels that applied efficiently

and in keeping with the developments in this medium and the shift from traditional business to e-business

Keywords: Governance, immediate governance, continuous audit, e-commerce

مقدمة

تطور طبيعي لأسواق النقد والمال وتحولها من المحلية المحدودة إلى العالمية الضخمة، واتساع نطاق المعاملات وضخامة حجم العمليات، وامتداد الأعراف والقواعد والقوانين الدولية إلى نطاق المحلي، فرضت الحوكمة كمنشأ وكفكر وثقافة، كما فرضها سلوكا وممارسة وتعاملا، ولقد احتاج العالم كله إلى مئات السنين لإعداد هذا الكيان الرأسمالي فائق السرعة والدقة والفاعلية الاشباعية، وأصبحت صروحه السوقية متكاملة، كما أصبحت أسواقه التعاملية مفتوحة على بعضها البعض، يخرج المال من إحداها ليصب في الأخرى، وينمو ويزداد ويتوطن أو يهاجر مع اتساع نطاق التجارة الإلكترونية، ونمو المجتمع الافتراضي واتساع معاملاتها التمويلية، حتى أن حركة تدفقات رؤوس الأموال التي تتم يوميا تصل 3 تريليون دولار، وهي حركات عالية تزداد بمعدلات متسارعة مع ضخامة حجم المعاملات، ومع ازدياد البنوك الافتراضية، وازدياد المعاملات بالنفود الافتراضية والتي أصبح معها ضرورة صدق البيانات والمعلومات وصحة الأوضاع أساس الثقة في المعاملات الجارية الحاضرة، وفي العقود المستقبلية أيضا. وتزداد سخونة حركته وتدفقاته الداخلة والخارجة بين دول العالم، ومن المستحيل عزل أي منها عن الآخر، فأصبح معها مطلب الحماية والوقاية أكثر إلحاحا، وبصورة خاصة عن مطلب العلاج والإصلاح، هو ما دعا إلى حوكمة تطبيقات التجارة الإلكترونية وظهور المراجعة المستمرة لحوكمة الشركات عبرها.

السؤال الرئيس:

ماهي المراجعة المستمرة لحوكمة الشركات في ظل التجارة الإلكترونية؟

أهداف الدراسة:

تبيان مدى ضرورة المراجعة المستمرة للمعلومات المنشورة في الواقع الافتراضي لمعرفة مدى تطبيق المؤسسات لحوكمة أعمالها الإلكترونية. والتطرق بمفهوم المراجعة المستمرة كأداة ضرورية وأسلوب راق يتمشى والواقع الافتراضي وإتمام الأعمال بصفة عامة والأعمال المحاسبية بصفة خاصة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في أهمية المراجعة المستمرة للحوكمة في ظل التجارة الإلكترونية وضرورتها في حفظ حقوق أصحاب المصالح في ما يخص الأعمال الإلكترونية وتأكيد مدى تطبيقها لمبادئ الحوكمة بصفة عامة وتطبيقها في الواقع الافتراضي في الأعمال المنشورة عبر الانترنت بصفة خاصة، باعتبار المراجعة المستمرة أحد أشكال الارتقاء بعملية المراجعة المحاسبية وأساليبها لتتلاءم مع التطور التكنولوجي المستمر في المعالجة الآلية للمعلومات.

تمهيد

تميزت العقود الأخيرة من القرن العشرين بظهور تطورات كبيرة في عالم المعلومات والاتصالات أدت إلى التوسع في استخدام الحاسوب، وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات في إنجاز مختلف الأعمال في المنشأة بهدف التحكم في الكم الكبير من المعلومات اللازمة لإدارتها خصوصا في ظروف المنافسة الشديدة، كما أن استخدام نظم المعالجة الآلية للبيانات أدى إلى خلق بيئة ساعدت على الوقوع في الأخطاء وارتكاب جرائم الغش والسرقة الإلكترونية، ولحد من هذه المشكلات والأخطار أصبح من الضروري بناء نظام سليم للرقابة خاصة في ما يخص أعمال التجارة الإلكترونية ومحاولة حوكمتها من خلال سن مجموعة من التشريعات والقوانين التي تحكم معاملاتها، ومحاولة ابتكار نوع جديد من المراجعة لتطبيقها على المؤسسات فيما يخص أعمالها الإلكترونية بغية التقليل من المخاطر والتجاوزات في الوسط الافتراضي.

أولا: حوكمة المؤسسات

أصبحت قضية الحوكمة على قمة اهتمامات مجتمع الأعمال الدولي و المؤسسات المالية العالمية إثر العديد من الأحداث التي وقعت خلال العقد الماضيين، خاصة الانهيارات المالية التي حدثت بأسواق عدد من دول جنوب شرق آسيا و أمريكا الجنوبية و التحول إلى نظام السوق المفتوح و انتهاج سياسة التحرر الاقتصادي والخصخصة بعدد من دول شرق أوروبا.

وتتوافق الآراء على الصعيد العالمي على أهمية الحكم السليم Governance Sound سواء على مستوى الاقتصاد الكلي أو على مستوى المؤسسات المالية وغير المالية باعتباره حجر

الأساس في النموذج الناشئ للتنمية الاقتصادية والمصرفية للقرن الحادي والعشرين، وقد حازت قضية الحكم السليم أو الجيد على قدر كبير من اهتمام وعناية السلطات الإشرافية والرقابية والمنظمات الدولية وأيضاً قطاع المصارف سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي، وقد أصدرت عدة منظمات اقتصادية وهيئات رقابية عالمية مثل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية [b/]OCDE ولجنة بازل للرقابة المصرفية أوراقاً دولية تتضمن معايير وأدلة وإفارة للحكم السليم في المؤسسات المصرفية والمالية ولقد أصبحت هذه الأوراق بمثابة قواعد دولية متفق عليها بحيث أن معظم الدول باتت تركز عليها وتعمل بمقتضاها حفاظاً على سلامة أنظمتها المصرفية.

ومع تصاعد حالات الفشل الذريع الذي منيت به العديد من البنوك و الشركات على مستوى العالم في الآونة الأخيرة، فقد أرجع المحللون السبب الرئيسي لهذا الفشل إلى افتقار هذه الشركات إلى القواعد الجيدة لإدارتها مما ساهم في سهولة التلاعب في الحسابات واتخاذ قرارات غير رشيدة، و غياب الرقابة و المتابعة من قبل المساهمين و أصحاب المصالح، الأمر الذي حد بالمؤسسات المالية الدولية أن تضع مجموعة من المعايير والقواعد التي تكفل حسن الأداء و توفر الرقابة القوية، و ذلك تحت عنوان Governance Corporate أو "حوكمة الشركات" ولم تتوقف المؤسسات المالية عن هذا الحد بل خصصت التمويل اللازم

لنشر الوعي بهذه القواعد وإخراجها إلى حيز التنفيذ. (<http://www.shbabHYPERLINK>)

["http://www.shbab1.com/2minutes.htm"](http://www.shbab1.com/2minutes.htm)1HYPERLINK

["http://www.shbab1.com/2minutes.htm"](http://www.shbab1.com/2minutes.htm).comHYPERLINK

["http://www.shbab1.com/2minutes.htm"](http://www.shbab1.com/2minutes.htm)/HYPERLINK

["http://www.shbab1.com/2minutes.htm"](http://www.shbab1.com/2minutes.htm)2HYPERLINK

[\("http://www.shbab1.com/2minutes.htm"](http://www.shbab1.com/2minutes.htm)minutes.htm

1- مفهوم الحوكمة المؤسسية:

يشير لفظ الحوكمة إلى الترجمة العربية للأصل الانجليزي للكلمة (Governance) الذي توصل إليه مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتعريب الكلمة حيث تم سابقاً إطلاق مصطلحات أخرى مثل الإدارة الرشيدة، الإدارة الجيدة، الضبط المؤسسي، التحكم المؤسسي، الحاكمة المؤسسية، حوكمة الشركات ومصطلحات أخرى، إلا أن الأكثر شيوعاً وتداولاً من قبل الكتاب والباحثين هما مصطلحين هما حوكمة الشركات أو الحوكمة المؤسسية. (علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، 2011، ص:24)

والحوكمة كمفهوم يتضمن العديد من الجوانب التي تطرق لها الباحث ميخائيل كما يلي:
(علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، 2011، ص: 24)

الحكمة: ما تقتضيه من توجيه والإرشاد.

الحكم: ما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك.
الاحتكام: ما يقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابقة.

التحاکم: طلبا للعدالة خاصة عند انجراف السلطة وتلاعبها بمصالح المساهمين.

وقد تناولت الأدبيات الإدارية والمحاسبية عددا من التعاريف التي تطرق لها عدد من الخبراء والباحثين، حيث لا يوجد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحليين والأكاديميين لمفهوم حوكمة الشركات ويرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والاجتماعية للشركات، من بينها:

أنها: "مجموعة من القوانين والقواعد والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من ناحية وحملة الأسهم وأصحاب المصالح أو الأطراف المرتبطة بالمؤسسة، كحملة السندات، العمال، الدائنين، المواطنين". (محمد مصطفى سليمان، 2006، ص: 15)، كما عرفت على أنها: "النظام الذي يدور حول تحقيق العدالة والشفافية ومحاسبة المسؤولية". (علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، 2011، ص: 24)

وعرفت أيضا على أنها: "استراتيجية تتبناها الشركة في سعيها لتحقيق أهدافها الرئيسية وذلك ضمن إطار أخلاقي ينبع من داخلها باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وقائمة بذاتها ولها من الأنظمة واللوائح والهيكل الإداري ما يكفل لها تحقيق تلك الأهداف بقدراتها الذاتية بعيدا عن تسلط أي فرد فيها وذلك بالقدر الذي لا يتضارب ومصالح الآخرين ذوي العلاقة". (علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، 2011، ص 24-25)

ومن منظور نظرية النظام عرفت على أنها: "نظام يتكون من مجموعة اجزاء يعمل على تفعيل إمكانات توظيف الموارد بطريقة كفوءة"، ويحدد في تعريفه ان الحوكمة المؤسسية نظام يعمل كمنظومة تفاعلية استهدافية مكونة من ثلاث أجزاء هي:

الجزء الاول: المدخلات: وهو ما تحتاج إليه الحوكمة من مستلزمات وما يتعين توفيره لها من مطالب سواء كانت مطالب تشريعية أم إدارية أم قانونية أم اقتصادية أم مجتمعة.

الجزء الثاني: تشغيل الحوكمة: ويشير إلى الجهات المسؤولة عن تطبيق الحوكمة والمشرفة على هذا التطبيق وجهات الرقابة وكل كيان إداري داخل الشركة أو خارجها يسهم في تنفيذ الحوكمة وفي تشجيع الالتزام بها فضلا عن تطوير أحكامها والارتقاء بها.

الجزء الثالث: المخرجات: الحوكمة ليست هدفا بحد ذاته بل هي إدارة ووسيلة لتحقيق أهداف يسعى إليها الجميع، إذ أن المخرجات هنا هي مجموعة المعايير والقواعد والقوانين المنظمة للأداء والسلوك والممارسات العملية والتنفيذية سواء في الشركات أم المصارف للحفاظ على حقوق أصحاب المصالح وتحقيق الشفافية. (علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، 2011، ص: 25-26).

ومن هنا يتضح أن تطبيق مفهوم الحوكمة في الشركات يتطلب نظاما سليما يتوافر على ثلاثة عناصر مهمة الأول يتمثل في التشريع وهو ما قامت به العديد من هيئات الأسواق المالية في العديد من الدول العربية عندما أعلنت عن لائحة حوكمة الشركات بها، والثاني يتعلق بتوفير مستوى كاف من الثقافة الإدارية حول مفهومها ومتطلباتها وأهميتها لدى أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، أما العنصر الأخير فهو الجانب الأخلاقي وهو الأخطر، فالجانب الأخلاقي الذي لا يمكن لأي لائحة أن تحكمه ولا أي جرات ثقافية أن تغيره إذا ما تم فقدانه، وهذا ما تعاني منه معظم التشريعات التي لها علاقة بحوكمة المؤسسات، لذا أضحت تطبيقها أمرا نسبيا لا يمكن قياسه بدقة وهذا العنصر إذا لم تقومه النزعة الدينية لدى الفرد فلا علاج له سوى لائحة عقوبية شديدة ذات أحكام مغلظة لأي شخص يثبت أنه قام بتسريب معلومات جوهرية للغير أو استنفاذ منها أو استغل أصلا من أصول الشركة بطريقة غير نظامية. (محمد مصطفى سليمان، 2008، ص: 23)

والحوكمة بذلك نظام علني حاكم قائم على العلانية والشفافية، ونظام ضمن متحكم قائم على مبادئ المثل والقيم الأخلاقية، وهو في الوقت ذاته قائم على وجود كيان إداري داخل كل دولة، وكل مؤسسة، وكل منظمة جماهيرية، وكل مشروع وكل أسرة، هذا الكيان الإداري له مهمة خطيرة، حيث يقوم على رصد وقياس المتغيرات والمستجدات، وتتبع اتجاهاتها، وتحليل هذه الاتجاهات والتعرف على مكوناتها الجزئية، وتأثير كل منها على الإطار العام للسوق وللشركة وللمنظمة وللدولة، والذي يساعد على حسن سمعة ونزاهة الحكم على الأداء والإنجاز، والتأكد من سلامة الأمور، وفي الوقت ذاته استخدام الحكمة في

الحفاظ على استمرارية المشروعات، وحسن انتظام العمل فيها، والتأكيد على توفر الأصول والموجودات بذات القيم، وأنه لا يوجد أي تدليس أو اختلاس أو تغيير أو اصطناع لأوضاع على غير حقيقتها، وعدم وجود ما من شأنه أن يؤثر على صحة وسلامة واستمرارية هذا العمل. (محسن أحمد الخضيرى، [د.س.ن.، ص: 31-32])

2- أهمية حوكمة الشركات: ينضح لنا مما سبق أن مفهوم حوكمة الشركات له العديد من المزايا والمنافع التي يمكن للشركات بل والدول من ان تجني ثمارها وهي تتمثل في الآتي: (محمد مصطفى سليمان، 2008، ص: 15-16)

1 - تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها الشركات والدول.
2 - رفع مستويات الأداء للشركات وما يترتب عليه من دفع عجلة التنمية والتقدم الاقتصادي للدول.

3 - جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية.

4 - زيادة قدرة الشركات الوطنية على المنافسة العالمية وفتح أسواق جديدة لها.
5 - الشفافية والدقة والوضوح في القوائم المالية التي تصدرها الشركات وما يترتب على ذلك من زيادة ثقة المستثمرين بها واعتمادهم عليها في اتخاذ القرارات.

6 - توفر قواعد حوكمة المؤسسات الإطار التنظيمي الذي يمكن من خلاله للمؤسسة ان تحدد أهدافها وتحدد أيضا كيفية تحقيقها

كما يجب في الواقع العملي تطبيق الشركات للوائح الحوكمة رغم أنها لوائح استرشادية، لكي تظهر للمساهمين بأن الشركة لديها نظم إدارية ورقابية سليمة تضمن سلامة قوائم المالية والشفافية والافصاح بها بالشكل الذي يؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين في السوق وفي الشركات المسجلة به ويؤدي إلى جذب الاستثمارات الأجنبية التي تسعى إلى الاستثمار في الشركات التي تتميز بوجود نظم للحوكمة بها. (محمد مصطفى سليمان، 2008، ص: 22)

إن سريان الحوكمة داخل جسد الكيانات الاقتصادية والإدارية المختلفة، سوف يسهم في زيادة قوة جهاز المناعة ضد الفساد، ومن ثم زيادة صحة وجوية المؤسسات، وزيادة كفاءة الجهاز الإداري، وتحقيق سلامة ومثانة النظام المالي للمؤسسات، وهو ما يعمل على النهوض بها وتحسين أداؤها، حتى تصبح قادرة على مواجهة المنافسة، وزيادة قدرة كافة

الأطراف على التحكم السليم في أداء هذه الشركات. (محسن أحمد الخضيرى ، [د.س.ن.]، ص:24)

3-أهداف الحوكمة: تعمل على تحقيق العديد من الأهداف أهمها ما يلي: (محسن أحمد الخضيرى،[د.س.ن.]، ص:22-23)

- 1 - تحسين قدرات المشروعات على تحقيق أهدافها وذلك من خلال تحسين الصورة الذهنية والانطباعات الايجابية عن المشروع.
 - 2 - تحسين عملية صنع القرار في المؤسسات وذلك بزيادة إحساس المديرين بالمسؤوليات وإمكانية محاسبتهم من خلال الجمعيات العمومية والمنظمات الجماهيرية.
 - 3 - تحسين عملية المصادقة للبيانات وتحقيق سهولة فهمها عبر الحوكمة، مما يزيد من اهتمام المستثمرين وزيادة استثماراتهم في المشروع.
 - 4 - إدخال اعتبارات القضايا البيئية والأخلاقية في منظومة صنع واتخاذ القرار.
 - 5 - تحسين درجات الشفافية والوضوح والإفصاح ونشر البيانات، والمعلومات عن الشركات، وكذلك عن الأداء والإنجاز الذي قامت به، وعن الموجودات والأصول التي تحوزها بالفعل.
 - 6 - زيادة قدرة المشروعات على تحسين موقفها التنافسي، وجذب استثمارات جديدة ورؤوس أموال جديدة، وتمتعها بسمعة حسنة في السوق.
 - 7 - زيادة قدرة الإدارة على تحفيز العاملين وتحسين معدلات دوران العمالة واستقرار العاملين، وتنمية الصورة الذهنية الإيجابية عن الشركة، سواء لدى العاملين فيها أو لدى المتعاملين معها، أو عند الجماهير العريضة.
- إن التزام الشركات بتطبيق الحوكمة يؤدي إلى تحقيق المزيد من الاستقرار والتوطن لمصادر التمويل، حيث يستطيع مصدر التمويل أن يحكم على الجدارة الائتمانية والاستثمارية للمشروع، وأن يحكمه على درجة الأمن الائتماني والاستثماري، وبالابتعاد عنهما أو عن أحدهما، خاصة وأن رأس المال مهما كان مصدره يبحث عن الأمان قبل العائد، ويتجه إلى الاستثمار في ظل حسابات متعددة الجوانب والعناصر، وفي ظل مؤكدات النجاح للتغلب على المخاطر والأخطار التي تواجهها العمليات الاستثمارية.

4-مبادئ حوكمة المؤسسات: ليس هناك نظام موحد لحوكمة المؤسسات يمكن أن يطبق في جميع الدول ويؤدي تطبيقها إلى الحصول على نفس النتائج، بل إنه هناك مبادئ عامة لحوكمة المؤسسات تصدرها هيئات دولية متخصصة مثل صندوق النقد والبنك الدوليين، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ويقصد بهذه المبادئ أن تكون عونا لحكومات الدول في جهودها من أجل تقديم وتحسين الإطار القانوني والمؤسسي والتنظيمي الخاص بحوكمة المؤسسات في دولهم وكذلك من أجل توفير الإرشادات والمقترحات ببورصات الأوراق المالية والمستثمرين والمؤسسات والأطراف الأخرى التي لها دور في تنمية الحوكمة الجيدة للمؤسسات. وفي هذا السياق، نجد أنه في الآونة الأخيرة قد قامت العديد من الدول العربية بإصدار لائحة للحوكمة خاصة بها والتي تعكس مدى الأهمية التي تضعها تلك الدول لقيام مؤسساتها بتطبيق مبادئ الحوكمة. (محمد مصطفى سليمان، 2008، ص: 18-19)

وتنقسم المبادئ الدولية الخاصة بالقواعد المنظمة لإدارة المؤسسات إلى ست مجموعات رئيسية ويندرج تحت كل قسم مجموعة من المبادئ التفصيلية كما يلي: (http://www.jps-dir.com/forum/forum_posts.asp?TID=HYPERLINK) "http://www.jps-dir.com/forum/forum_posts.asp?TID=5572"

أ: توافر الأسس اللازمة لفاعلية إطار حوكمة المؤسسات:

يجب أن يعمل هيكل الحوكمة على رفع مستوى الشفافية وكفاءة الأسواق، وأن يتوافق مع دور القانون ويحدد بوضوح تقسيم المسؤوليات بين الهيئات المختلفة المسؤولة عن الإشراف والرقابة والإلزام بتطبيق القانون، من خلال:

أ) يجب أن يتم تطوير هيكل الحوكمة مع مراعاة تأثيرها على الأداء الاقتصادي الكلي، ونزاهة السوق، والحوافز التي تخلقها للمشاركين بالسوق، والترويج لشفافية وكفاءة الأسواق.

ب) إن المتطلبات القانونية والرقابية التي تؤثر على ممارسة حوكمة المؤسسات داخل التشريع يجب أن تتوافق مع قواعد القانون وشفافيته والالتزام بتطبيقه.

ج) يجب أن تنص التشريعات بوضوح على تقسيم المسؤوليات بين الهيئات المختلفة مع ضمان تحقيق مصالح الجمهور.

د) يجب أن تتمتع الهيئات الإشرافية والرقابية المسؤولة عن تنفيذ القانون بالسلطة والنزاهة

- مكافئات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين. كما يجب أن تخضع مكونات نظام البدلات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والعاملين لموافقة المساهمين.
- حق المساهمين في التصويت بالحضور شخصياً أو غيابياً مع مراعاة المساواة في تأثير التصويت بالحضور الشخصي أو الغيابي.
- د) وجوب الإفصاح عن هيكل رأس المال والترتيبات التي تمكن بعض المساهمين من الحصول على قدر من التحكم الذي يؤثر على سياسة المؤسسة بما لا يتناسب مع نسبة مساهمتهم.
- هـ) الكفاءة والشفافية في قيام السوق بوظائفه في الرقابة على المؤسسات، ويتحقق من خلال:
- القواعد والإجراءات التي تغطي عمليات الاستحواذ والصفقات غير العادية مثل الاندماج وبيع أصول الشركة يجب أن تكون واضحة ومعلنة وأسعارها تتصف بالشفافية والشروط العاد.
- عدم استخدام وسائل مضادة لعمليات الاستحواذ بغرض حماية الإدارة من المساءلة.
- و) يجب على جميع المساهمين بما في ذلك المستثمر المؤسسي ممارسة حقوق الملكية الخاصة بهم.

ثانياً : مفهوم التجارة الإلكترونية

في هذا القسم سوف نتناول مفهوم التجارة الإلكترونية من خلال استعراض تعريفات التجارة الإلكترونية المتداولة والشائعة وخصائصها، ثم أنواعها ومزاياها وفي الأخير معوقاتهما، فيما يلي:

1- تعريف التجارة الإلكترونية:

ثمة تعريفات متعددة للتجارة الإلكترونية تميل إلى التضييق، وبعضها يميل إلى التوسع، فيما يندرج تحت هذا النشاط الاقتصادي العديد من الأنشطة والمعاملات والممارسات، وراجع هذا إلى التداخل والخلط بين بعض المفاهيم التي من بينها الأعمال الإلكترونية والتسويق الإلكتروني، وكذا اعتبار تطبيقات التجارة الإلكترونية تشمل على عدة مكونات أساسية لابد من توفرها لتنفيذ عملياتها، مثل استخدام الحواسب الآلية وتقنية الاتصالات ونظم المعلومات والبرمجيات وغيرها.

ومن تعريفات التجارة الإلكترونية المتداولة في أدبيات هذه الظاهرة سنتناول جملة من التعريفات:

فقد عرفها البعض على أنها مفهوم مشتق يصف عمليات تبادل المنتجات من بيع وشراء وتبادل للمعلومات بين البائعين والمشتريين عبر شبكات الحاسبات الآلية وشبكة الانترنت (طارق طه، 2008، ص: 329)

كما تعرفها منظمة التجارة العالمية بأنها: "مجموعة متكاملة من عمليات إنتاج وتوزيع وتسويق وبيع المنتجات بوسائل الكترونية" (على محمد احمد أبو العو، 2008، ص: 56) كما يقصد بالتجارة الإلكترونية بأنها تقيد كل الأعمال والمعاملات التي تتم بين طرفين أو أكثر، سواء الأفراد أو المؤسسات من خلال استخدام شبكات الاتصالات الإلكترونية (احمد محمد غنيم، 2008، ص: 49)

وأيضاً عرفت التجارة الإلكترونية على أنها: "عملية البيع والشراء أو التبادل للمنتجات والخدمات والمعلومات عبر الشبكات الحاسوبية بما فيها الأنترنت، وهي عبارة شاملة تستخدم للتعبير عن مجموعة من التقنيات المتاحة لنقل المعلومات إلكترونياً، بهدف التجارة". (محمد خليل أبو زلطة، زياد عبد الكريم القاضي، ص: 65)

وفيما يلي عرض لأبرز الخصائص والسمات المميزة للتجارة الإلكترونية: (على محمد أحمد أيو العز، 2008، ص: 57-59)

- عدم وجود علاقة مباشرة بين الأطراف المتعاقدة، حيث يتم التواصل الفاعل، وأداء العملية التجارية بينهما من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات وشبكة الاتصالات في المواقع والأماكن والأوقات المختلفة، وذلك على النقيض من التجارة التقليدية القائمة على أساس الاتصال المادي المباشر.

- التجارة الإلكترونية ذات طابع دولي وعالمي، إذ تساعد الأطراف التجارية على تخطي الحدود الزمانية والمكانية، والوصول إلى الأسواق البعيدة والمتنوعة بسرعة مذهلة، وبنفقات قليلة، دون الحاجة إلى التنقل، مما يتيح لها وجوداً واسعاً وتداولاً على مدار السنة وانفتاحاً علمياً يعد تطبيقاً لفكرة العولمة، وأن العالم ما هو إلا قرية صغيرة لا تتقيد بحدود الزمان والمكان، تنتقل فيها المعلومات إلكترونياً، وبسرعة فائقة.

- عدم وجود أي وثائق ورقية متبادلة في إجراء وتنفيذ العملية التجارية، حيث يتم إرسال واستقبال المعلومات من أي شخص، في أي مكان، وإلى أية جهة في العالم من خلال استخدام نظام إلكتروني في تبادل البيانات كالأنترنيت، والبريد الإلكتروني بالإضافة إلى أية وسيلة قد تفرزها التكنولوجيا العلمية في المستقبل.
- إمكانية التفاعل مع أكثر من طرف في الوقت نفسه، حيث يستطيع أحد أطراف المعاملة إرسال رسالة إلكترونية واحدة لأكثر من شخص في الوقت نفسه من دون الحاجة إلى إعادة الإرسال في كل مرة.
- إمكانية إجراء وتنفيذ كل مكونات العملية التجارية على شبكة الأنترنيت بسرعة فائقة، وكفاءة عالية، وذلك لسهولة تحويل بعض المنتجات إلى معلومات رقمية.

2-أنواع التجارة الإلكترونية:

- تصنف أدبيات الفكر التسويقي المعاصر التجارة الإلكترونية إلى أربع فئات رئيسية وفقا لطبيعة العلاقة السوقية بين البائع والمشتري، هي: فئة { أعمال- مستهلك } فئة { أعمال-أعمال }، فئة {مستهلك- مستهلك} وفئة {مستهلك- أعمال}، وهي تعبر عن وضعية من يبيع لمن؟، كما أن هناك من يقسمها حسب طبيعة العلاقات بين الشركاء أو نوعية التعامل بينهم، وهذا ما سيتم عرضه فيما يلي، نظرا لكون هذا التقسيم يحوي على التقسيم الأول، ويزيد عليه.(محمد صالح الجداية، سناء جودة، 2009، ص: 26-30).
1. **منظمات الأعمال إلى منظمات الأعمال B2B:** هي التجارة الإلكترونية التي تتم بين المؤسسات والشركات عبر شبكة الحاسوب، و85% من التجارة الإلكترونية هي من هذا النوع في وقتنا الحاضر.
 2. **منظمات الأعمال إلى المستهلك C2B:** هي التجارة الإلكترونية التي تشمل التعاملات بين المؤسسات والأفراد من حيث توفير الخدمات والمنتجات للمتسوقين عبر الأنترنيت.
 3. **منظمات الأعمال إلى منظمات الأعمال إلى المستهلك C2B2B:** نموذج جزئي من B2B، حيث يمكن للشركات والمنظمات تقديم خدماتها لزيائنها وموظفيها وعرض منتجاتها دون الحاجة لإضافة رسوم لهذه الخدمة.
 4. **المستهلك إلى منظمات الأعمال B2C:** هي نوع من أنواع التجارة الإلكترونية التي تسمح للأفراد عبر الأنترنيت ببيع السلع والحصول على الخدمات التي يحتاجونها من

مؤسسات الأعمال والمنظمات بصورة مباشرة أو استخدام هذه المنظمات لتبحث لهم عن مورد لطلباتهم.

5. **المستهك إلى المستهلك C2C**: يتم التعامل بين المستهلكين بصورة مباشرة، مثل بيع السيارات أو بيع القطع الثمينة النادرة عبر شبكة الحاسوب، أو تبادل الملفات والبرمجيات.

6. **تطبيقات المشاركة peer to peer application**: تسمح هذه التطبيقات لمستخدم الحاسوب بالمشاركة في الحصول على المعلومات وإجراء العمليات عليها مباشرة من مستخدم آخر على الأنترنت، وهذه التطبيقات يمكن استخدامها في (C2C،B2B.C2B)، حيث يمكن لمستخدمها مبادلة الملفات الموسيقية أو الفيديو أو البرمجيات الإلكترونية، وبصورة مباشرة.

7. **التجارة عبر الهاتف المحمول**: أنشطة وتطبيقات التجارة الإلكترونية يمكن تنفيذها بواسطة الأجهزة اللاسلكية مثل الهاتف المحمول، حيث يمكن للمستخدم إجراء العمليات البنكية عبر هذا الجهاز، وظهر حديثاً خدمة تحديد الموقع عبر الهاتف المحمول، وتعد من ضمن تطبيقات التي توفر القدرة على تحديد موقع المستخدم بواسطة الهاتف المحمول.

8. **التجارة الإلكترونية ضمن المنظمة الواحدة ec intrabusiness**: يتضمن هذا النوع من التجارة الإلكترونية الأنشطة والعمليات الداخلية في المنطقة التي تشمل تبادل المنتجات أو الخدمات أو المعلومات بين فروع المؤسسة، ويمكن أن يشمل عمليات التدريب لموظفي المؤسسة.

9. **تجارة المنظمة مع الموظفين E2B**: يمكن اعتبار هذا النوع جزءاً من *intrabusiness*، حيث تقوم المؤسسة بتوفير الخدمات والمعلومات والمنتجات لموظفيها فقط.

10. **التجارة التحالفية collaborative commerce**: يمكن لمجموعة من الأشخاص أو المجموعات الاتصال والتعاون معاً عبر شبكات الحاسوب لأغراض مختلفة، كتصميم منتج جديد.

11. **التعلم الإلكتروني Electronic learning**: يمكن توفير التعليم والتدريب المباشر عبر الأنترنت، حيث تستطيع المؤسسات توفير التدريب لموظفيها أو الجامعات لطلابها، وطرح البرامج التعليمية المختلفة.

12. **الحكومة الإلكترونية Electronic government**: أصبح الآن بإمكان الحكومة الإلكترونية الاستفادة من عالم الأنترنت لتوفير المعلومات والخدمات لمواطنيها وللشركات أو الدوائر الحكومية.

3- مزايا التجارة الإلكترونية:

تتمتع التجارة الإلكترونية بالعديد من المزايا والفوائد والمكاسب التي يمكن أن تستفيد منها مؤسسات الأعمال والأفراد والمجتمع، ويمكن تقسيم وعرض مزايا التجارة الإلكترونية تبعاً لكافة الأطراف المتعاملة بها كما يأتي:

أ- **مزايا التجارة الإلكترونية للمؤسسات**: تحظى التجارة الإلكترونية بقيمة أعمال مرتفعة، تظهر في النقاط الآتية: (طارق طه، 2008، ص ص: 347-348).

• تولد التجارة الإلكترونية عائداً جديداً لمنظمات الأعمال من خلال عمليات البيع الإلكتروني عبر الشبكة.

• تسهم التجارة الإلكترونية في تخفيض تكلفة البيع، فتكافة موقع المنظمة كمنفذ للبيع، والإعلان الإلكتروني أقل كثيراً من تكلفة المناظرة في التجارة التقليدية، المتمثلة في تكلفة بناء وتشغيل منافذ البيع المادية، والإعلان في الصحف والتلفزيون.

• تجذب التجارة الإلكترونية قطاعات جديدة من العملاء للمنظمة، وهم مستخدمو شبكة الأنترنت.

• تؤدي الزيارات المتكررة لموقع المنظمة إلى زيادة درجة ولاء العملاء لمنتجات المنظمة.

• يمثل موقع المنظمة كمنفذ بيع إلكتروني غير تقليدي إضافة فعالة لقنوات التوزيع التقليدية للمنظمة.

• تمكن المنظمة من طرح نوعيات مبتكرة من المعلومات التي تعتمد على تقنيات المعلوماتية.

ب - **مزايا التجارة الإلكترونية للمشتريين**: نذكر أهمها: (محمد أحمد أبو العز، مرجع سابق، ص: 71-72)

• تتيح التجارة الإلكترونية حرية الاختيار أمام المشتريين، حيث أصبح بإمكان كل من ينوي الشراء استعراض كافة المواصفات الخاصة بالمنتجات والمقارنة بينهما، واختيار

العديد من البائعين، وأكثر من منتج، دون أية ضغوط من الباعة أو إضاعة الوقت بسبب التنقل من مكان لآخر، من أجل مقارنة بضائع كل شركة بأخرى، والبحث عن السعر الأقل.

• تمكن المشتري من التسوق وإجراء الصفقات على مدى 24 ساعة يوميا، على مدار العام، ومن أي مكان.

• تشجع على المنافسة بين الشركات، مما يؤدي إلى إمكانية الحصول على أسعار مخفضة بالنسبة للمشتريين مقارنة بأسعار المتاجر التقليدية.

• تعمل على تبسيط الإجراءات من خلال تقليص القنوات الروتينية التي تنتقل من خلالها السلعة أو الخدمة حتى تصل إلى المستهلك، وبيع السلعة أو الخدمة مباشرة للمشتري، مما يؤدي إلى تقليل الوقت المستغرق بين إنتاج السلعة أو الخدمة، واستهلاكها، كما أنه يقلل من تكلفتها نتيجة تقليل عمليات النقل والتوزيع بين الوطاء، الأمر الذي سوف يؤدي أيضا إلى خفض ثمن السلعة بالنسبة للمستهلك.

ت – مزايا التجارة الإلكترونية على المجتمع: أهمها ما يلي:

• تقليل كلفة النقل العام والخاص: من حيث قدرة الأشخاص على العمل والحصول على الدورات التدريبية والدراسة في المنزل والمكتب من دون الحاجة للسفر أو استخدام وسائل النقل المختلفة.

• رفع مستوى المجتمع عن طريق تلبية مختلف حاجاته: حيث يستطيع المستهلك الوصول لمنتجات وخدمات مميزة وبأقل الأسعار، أدى ذلك إلى زيادة مساحة رغباته وطلباته وتوفير منتجات وخدمات كان من الصعب توفيرها في السابق ضمن مجتمعه المحلي.

• توفير الخدمات العامة: التجارة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية وفرت للمواطن الخدمات الحكومية مثل التعليم والصحة والضمان الاجتماعي عبر الإنترنت وقللت كلفة الحصول على هذه الخدمات خاصة الخدمات الإلكترونية منها.

على الرغم من المزايا التي لا تعد ولا تحصى للتجارة الإلكترونية وفوائدها العظمى التي تعود على التاجر والمستهلك والمجتمع ككل من توفير للوقت والوصول إلى آفاق سامقة لم تستطع بلوغها التجارة الإلكترونية، إلا أنها مازالت تعاني الكثير من المشاكل والمعوقات

التي تحول دون الاستفادة الكاملة من خدماتها ومزاياها العظيمة، ويمكن إيجاز أهمها وأبرزها في النقاط الآتية: (محمد نور الجداية، سناء جودة خلف، 2009، ص ص: 39-40)

- مازالت المواصفات المعيارية لمفهوم الجودة والسرية والموثوقية غير محددة بصورة واضحة.

- شبكات الاتصالات مازالت غير كفؤة، خاصة في مجالات شبكات الهواتف المحمولة.
- ما تزال الأدوات لتطوير البرمجيات في مراحل التطوير.
- ما تزال هناك صعوبات في برمجيات التجارة الإلكترونية وتكاملها مع شبكة الإنترنت، حيث توجد حاجة مستمرة لتطوير مقدمي خدمات الإنترنت، بالإضافة إلى تطوير شبكات الحاسوب، مما يؤدي أحيانا إلى زيادة التكلفة.
- الأسترانك في شبكة الانترنت في بعض الدوال ما يزال مكيفا وغير كفؤ.
- حاجة المستهلك المستمرة للخصوصية والسرية في عمليات البيع والشراء.
- ضعف ثقة المستهلك في التجارة الإلكترونية بالبائع الافتراضي أي الذي لا يملك موقعا فيزيائيا.

- ما تزال لدى بعض الحكومات قوانين تمنع أو تقلل من فرص التعاون الدولي.
- ما تزال طرق الخداع على شبكة الإنترنت في تسارع مستمر.

ثالثا: المراجعة المستمرة للحوكمة في ظل التجارة الإلكترونية:

لقد أدى ظهور التجارة الإلكترونية من ناحية واعتمادها على تكنولوجيا المعلومات خاصة الأنترنت من ناحية أخرى إلى ظهور نظم المعلومات المحاسبية الفورية، وبالتالي فقد لزم الأمر أن يتم تطوير مداخل ممارسة المراجعة الخارجية، فطبيعة معاملات العملاء في ظل التجارة الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات يفرض التحول من المراجعة التقليدية إلى المراجعة المباشرة المستمرة، وإن نظام المعلومات المحاسبي أصبح غير تقليدي، حيث يتم إنتاج وتوصيل المعلومات إلكترونياً.

1- الحوكمة في التجارة الإلكترونية:

الحوكمة في التجارة الإلكترونية مرت بأربعة مراحل خلال مراحل تطورها التاريخية، بدأت من خلال فرض الرقابة الحكومية للفترة 1970-1994 من خلال "DARPA" ومؤسسة العلوم الوطنية في إطار التحكم بشبكة الأنترنت بوصفها البرنامج الذي يتم تمويله بالكامل من قبل

الحكومة، وفي المرحلة الثانية بدأت الخصخصة في الفترة ما بين 1995-1998 من خلال منح حقوق احتكار التصرف لشبكة الأنترنت إلى مؤسسة "Network Solution Inc" والذي بموجبه تم بيع الشبكة الرئيسية للأنترنت على شركات القطاع الخاص، وجاءت المرحلة الثالثة ببعض التشريعات الخاصة في الفترة 1995 إلى يومنا هذا عندما قدم الرئيس الأمريكي السابق بيل كلينتون بالتعاون مع قسم التجارة في الكونجرس الأمريكي الدعم لتأسيس جهاز دولي أطلق عليه مسمى " Internet Corporation For Assigning Number and Name " والذي عرف بإختصار "ICANN"، والتي سعت إلى توسع التمثيل الدولي للتجارة الإلكترونية وتعميم فائدتها والشروع بتحديد سمات القضايا والسياسات العامة التي ظهرت في البدايات الأولى لتطبيق التجارة الإلكترونية، وتمثلت الغاية الأساسية في هذه الشركة " ICANN " في إيجاد صناعة للتجارة الإلكترونية يتم إدارتها ذاتيا وليس تشكيل وكالات حكومية أخرى. أما المرحلة الأخيرة من حوكمة التجارة الإلكترونية فإنها بدأت مع التشديد على ضرورة وجود التشريعات الحكومية خلال الفترة من 1998 إلى يومنا الحالي إذ تم وضع السياسات والتشريعات العالمية وعلى نطاق واسع لتحقيق الرقابة المباشرة والتحكم بشبكة الأنترنت وتطبيقات التجارة الإلكترونية، فالنمو الواسع للويب والتجارة الإلكترونية أسهم في بروز العديد من القضايا التي تجاوزت قدرات وصلاحيات " ICANN " ، ولعل أبرز تلك القضايا الخاصة بالمحتوى مثل الصور الإباحية، المراهنات والقمار والصور المهينة إلى جانب القضايا التجارية الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية ومحتوى الموقع الإلكتروني والعقود الإلكترونية وغيرها من القضايا التي تثير تحديات وإشكالات قانونية استلزمت وضع هذه التشريعات الحكومية، إذ أوضح أن تطور التجارة الإلكترونية يتطلب قوانين تتسجم مع طبيعة الأعمال الجديدة، تلك القوانين التي تتبناها الدولة تشريعا وتطبيقا ورقابيا وقضائيا من خلال إيجاد الإطار التشريعي الذي ينظم المعاملات الإلكترونية في ظل انفتاح السوق والحفاظ على حقوق الملكية الفكرية، إذ يعد ضرورة لدعم البيئة الملائمة للتجارة الإلكترونية سواء من خلال إجراء التعديلات على التشريعات القائمة لجعلها أكثر استجابة لمتطلبات التجارة الإلكترونية أو إصدار التشريعات الخاصة لتنظيم مختلف جوانب التجارة الإلكترونية ابتداء من إنشاء المواقع على شبكات الاتصالات وتسجيل عناوينها ونظم التعاقد الإلكتروني وإثباته وإجراءات تأمينها حتى نظم سداد المدفوعات، ضمانات

تنفيذ التعاقدات وحماية المستهلك في المعاملات الإلكترونية، وحقوق الملكية الفكرية، والمعاملات الضريبية والجمركية للمعاملات الإلكترونية، وتحديد الاختصاص القضائي بمنازعات عقود التجارة الإلكترونية. (محمد عبد حسين الطائي، 2010، 153-144).

ونظرا لتعدد أبعاد حوكمة التجارة الإلكترونية سنختص هنا في قضية المراجعة المستمرة لحوكمة المؤسسات لأهميتها في تأكيد مدى تطبيق المؤسسة للتشريعات والقوانين الدولية المحددة في مجال المحاسبة.

2- مفهوم الحوكمة الفورية للمؤسسات:

هي التطور الطبيعي والمستقبلي لحوكمة المؤسسات بوضعها الراهن في بيئة التجارة الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات، وتعرف على أنها: "الرقابة وضبط الأداء المستمر لإدارة المؤسسات من خلال آليات فعالة ومستمرة"، وبهذا المعنى فهي حوكمة مستمرة طوال السنة المالية من جانب أصحاب المصالح في المؤسسات على مجالس إدارتها، ومن جانب مجالس الإدارة على إدارة داخل المؤسسات نفسها.

تولد الطلب على الحوكمة الفورية للمؤسسات من حاجة أصحاب المصلحة في المؤسسات إلى الرقابة المستمرة على مجالس إدارات المؤسسات من جهة، وبسبب عولمة وتدويل الجمعيات العامة للمساهمين من ناحية أخرى، ففي ظل ربط البورصة الوطنية بالبورصة الإقليمية من ناحية، مثل البورصة العربية، وبالبورصة الدولية من ناحية أخرى، وفي ظل وجود نظم المعلومات الفورية من ناحية أخرى، أصبح المساهمون أعضاء الجمعية العامة للمؤسسة دوليين، ومن الصعب اجتماعهم معا في الجمعية العامة السنوية للمؤسسة، ومن ثم تولدت حاجتهم لآليات مراقبة مستمرة للمؤسسة من خلال الأنترنت.

ومما سبق أصبح مطلوبا الآن الإفصاح الفوري مقرونا بتقرير المراجعة المستمرة الفورية عبر الأنترنت، الأمر الذي يساعد على ممارسة المساهمين للحوكمة المستمرة على مجالي إدارة المؤسسات.

ومن اهم آليات الحوكمة الفورية للمؤسسات : (عبد الوهاب نصر علي، شحته السيد شحاته، ، 2006/2007، ص:256-257).

✓ الإفصاح المحاسبي الفوري عبر الأنترنت.

✓ المراجعة المستمرة عبر الأنترنت.

✓ الفحص المحدود المستمر عبر الأنترنت.

✓ التأكيد على الثقة في مواقع المؤسسات على الانترنت.

✓ التأكيد على الثقة في نظم المعلومات الفورية.

3- مفهوم المراجعة المستمرة:

مع التطور الهائل في تكنولوجيا تشغيل البيانات والإفصاح عن المعلومات المحاسبية عبر الوسائل الإلكترونية فإن الأمر يتطلب تطورا مماثلا في إجراءات وأساليب المراجعة لمواكبة التطورات في البيئة الإلكترونية، ويمكن حصر أهم الاتجاهات الحديثة في نظم المراجعة في ظل التغيرات المستمرة في العناصر التالية : نظم دعم القرارات، النظم الخبيرة، نظم المراجعة المستمرة.

أ- نظم دعم القرارات :

وهي نظم للمعلومات تعتمد على استخدام الحاسب الإلكتروني في زيادة فعالية عملية اتخاذ القرارات وهي نظم تفاعلية بين قدرات الحاسب الإلكتروني والقدرات البشرية المستخدمة للحاسب عن طريق توفير الدعم اللازم من البيانات والنماذج لكل مرحلة من مراحل اتخاذ القرارات للمشاكل غير أو شبه الهيكلية بغرض تحسين القرارات التي ترتبط باستخدام الحكم الشخصي لمتخذ القرار. ولقد أوضحت العديد من الدراسات أن بيئة المراجعة تعتبر مناسبة تماما لتطبيق نظم دعم القرار، إذ تتسم بيئة المراجعة بأنها مهنة تعتمد بدرجة كبيرة من الحكم الشخصي للمراجع ، كما أنها تتطوي على اتخاذ قرارات معينة تتابعية بطبيعتها والتي لا تتخذ إلا بعد عقد عدد من الاجتماعات والمناقشات ويتطلب الأمر استخدام البيانات المتاحة وتحليلها واختبار فروض معينة يتم على ضوءها اتخاذ القرار .

ب - نظم الخبرة: يعرف بأنه نظام يتم تصميمه بالاعتماد على الحاسب الإلكتروني، ويختص بتصميم نموذج للخبرة المتراكمة لدى أحد الخبراء أو مجموعة من الخبراء المتخصصين. استخدام القواعد البيانات أو النماذج مصممة.

ج - نظم المراجعة المستمرة: تعرف بأنها أحد أنواع المراجعة التي تتم على نظام حاسب إلكتروني مباشر، وتهدف إلى مراقبة وفحص وتحليل تدفق البيانات خلال النظام على نحو مستمر وذلك باستخدام مجموعة من قواعد المعرفة الخاصة بالمراجع والتي يتم إدماجها في النظام محل المراجعة .

ويمكن اعتبار عملية المراجعة المستمرة بمثابة نوع أعلى للرقابة تهدف إلى تقييم كفاءة وفعالية إجراءات الائتمانات. (<http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html>)
"http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html"4HYPERLINK
"http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html"arab.com/acc/archive/index.php/tHYPERLINK
"http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html"-HYPERLINK
"http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html"1240HYPERLINK
("http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html".html

وهنا سيتم التطرق إلى المراجعة المستمرة بالتفصيل كأحد أنواع المراجعات في ظل التجارة الإلكترونية، فقد عرفت على أنها: "عملية منظمة لتجميع الأدلة الإلكترونية للمراجعة كأساس معقول لإبداء رأي فني محايد بشأن مدى صدق التقارير والمعلومات المالية المعدة في ظل نظام معلومات محاسبي فوري غير ورقي". (عبد الوهاب نصر على شحاته السيد شحاته، 2007/2006، ص:263).

كما عرفت على أنها: "منهج يمكن المحاسبين القانونيين من تقديم توكيدات مكتوبة وليس رأياً حول موضوع المراجعة التي تقع تحت مسئولية إدارة الشركة (العميل)، وتقدم التوكيدات من خلال أشكال مختلفة من تقارير المراجعة للمساهمين والإدارة والعملاء المحتملين وذلك بشكل فوري أو بعد فترة قصيرة من وقوع الأحداث ذات العلاقة بموضوع المراجعة. (رشا زيدان، 2008/2007، ص:20)

من خلال هذا التعريف نرى أن المراجعة المستمرة هي مراجعة خارجية يقوم بها المراجع الخارجي للتأكد على المعلومات الواردة في القوائم المالية وإصدار تقارير مباشرة أو بعد فترة زمنية قصيرة من وقوع الأحداث وبشكل مستمر لتلبية احتياجات مستخدمي القرارات، وذلك عن طريق نشر هذه التقارير عبر شبكة الأنترنت مما استلزم إحداث تغييرات في بيئة التشغيل الإلكتروني وبالتالي إلى توقيت عملية المراجعة وطبيعتها أدلتها.

يقوم مدخل المراجعة المستمرة على مراقبة وتحليل تدفق البيانات خلال النظام على نحو مستمر (مثلاً بصفة يومية) وذلك باستخدام مجموعة معرفة من قواعد المراجع. وسوف تحدث الاستثناءات عن هذه القواعد علامات إنذار (ضوء أحمر) بقصد لفت انتباه المراجع نحو أي تدهور أو أمور شاذة (غش، تلاعب، إساءة عرض) أو مخالفات بالنظام محل المراجعة، وتعتبر عملية المراجعة المستمرة أسلوباً للفحص التحليلي حيث يسمح تحليل

النظام بصفة مستمرة، بأن يحسن المراجع بؤرة ونطاق المراجعة، إضافة إلى أنه يمكن اعتبار عملية المراجعة المستمرة بمثابة نوع أعلى للرقابة هدفه مراقبة وتقييم كفاءة وفعالية إجراءات الالتزام، وذلك إما بشكل مباشر عن طريق البحث عن التوقعات الإلكترونية، أو غير مباشر بواسطة الفحص الدقيق لوقوع أنماط أو أحداث محددة. (رشا زيدان، 2007/2008 صص: 20-21).

وتظل معايير المراجعة المتعارف عليها نفسها، بل وملزمة لأغراض قبول وتخطيط وتنفيذ أعمال المراجعة المستمرة وإعداد التقارير وتوصيل الرأي الفني المحايد بشأن مدى كفاءة وفعالية وسلامة نظام معلومات المحاسبة الفورية المباشرة في تحقيق الهدف منه، وتأكيد حوكمة المؤسسة، وفي ظل التجارة الإلكترونية يجب:

- على مراقب الحسابات أن يكون قد سبق له الدراسة، والتدريب على استخدامات تكنولوجيا المعلومات في المحاسبة والمراجعة، والأدلة غير الورقية، ومفاهيم وآليات حوكمة المؤسسة السنوية والفورية.
- على المراقب اجتياز برنامج تدريبي في هذا المجال كل سنتين تحت إشراف جمعية المحاسبين والمراجعين.
- الجمع بين المراجعة المستمرة وخدمة التأكيد المهني على الثقة في موقع المؤسسة عبر الأنترنت.
- أن يكون المراقب مسؤولاً ومسؤولية أخلاقية خاصة عن الحفاظ على أسرار وسمعة العملية بصفة مستمرة إذ سيكون من حقه الدخول باستمرار على قواعد بيانات العملية.
- الحرص على مرونة خطة وبرمجيات المراجعة نظراً لقصر المدة واستمراريتها أيضاً.
- أن يستعان بمساعدين ذوي خبرة عملية فنية ومهنية في مجال تقييم نظم المعلومات المحاسبية الفورية، وتحديد الاستثناءات الجوهرية في المعلومات المالية المستمرة المباشرة.
- إن المراقبة الداخلية محل التقييم يجب أن تشمل أيضاً على الرقابة على أمن وسلامة المعلومات وموقع الشركة على الأنترنت وعدم إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات.
- أن يرتبط نشر القوائم والتقارير المالية بمسؤولية مراجع الحسابات وعلى وجه التحديد مسؤولية مراجع الحسابات المدينة أمام الغير.

إذا المراجعة المستمرة تطبق مبادئ المراجعة بصفة عامة تحت شروط إضافية التي تفرضها بيئة التجارة الإلكترونية إذ تبحث ما إذا كان من حق المؤسسة الحصول على ختم التصديق المستمر على موقعها من خلال البحث عن صحة المعلومات والتقارير والعلاقات المالية الفورية الجوهرية المباشرة التي أنتجها نظام المعلومات المحاسبي الفوري مباشرة. (عبد الوهاب نصر الله، 2007/2006، ص ص: 272- 277).

ويشمل مجال المراجعة المستمرة ما يلي:

- المعلومات والتقارير المالية الفورية سواء الخاصة بالمركز المالي أو بالتدفقات النقدية أو التغيير في حقوق الملاك.

- الإيضاحات المتممة للمعلومات المالية الفورية.

كافة المعلومات المالية الجوهرية التي يمكن أن ينتجها نظام المحاسبة الفوري ويتم نشرها بصفة مستمرة وفورية من خلال موقع المؤسسة على الأنترنت مثل المؤشرات المالية والتقلبات غير المالية في مؤشرات الأداء وأسبابها. (عبد الوهاب نصر الله، 2007/2006، ص ص: 271).

وعموما فإن نطاق المراجعة المستمرة غالبا سيشمل كافة المعاملات الإلكترونية للمؤسسة ونظامها المحاسبي الفوري وكفافته الإنتاجية وتوصيل المعلومات الفورية عبر الأنترنت.

4-أسباب ظهور نظام المراجعة المستمرة: أهم هذه الأسباب ما يلي: (عبد الوهاب نصر الله، 2007/2006، ص ص: 262-263).

- لقد أدى ظهور التجارة الإلكترونية من ناحية، واعتمادها على تكنولوجيا المعلومات، خاصة الأنترنت من ناحية أخرى، إلى ظهور نظم المعلومات المحاسبية الفورية، وبالتالي فقد لزم الأمر أن يتم تطوير مداخل ممارسة المراجعة الخارجية.

- تتطلب بيئة التجارة الإلكترونية تطوير ممارسة المراجعة السنوية، وظهور ما يعرف بالمراجعة المستمرة الفورية المباشرة باستخدام تكنولوجيا المعلومات أيضا. وبالطبع منها الأنترنت.

- طبيعة المعاملات مع العملاء في ظل التجارة الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات تفرض التحول من المراجعة الورقية إلى المراجعة غير الورقية، وأن نظام المعلومات المحاسبية نفسه أصبح غير ورقي، حيث يتم إنتاج وتوصيل المعلومات إلكترونيا.

- في ظل الحاجة للحكومة الفورية للشركة لم يعد مقبولاً أو لم يعد ملائماً الاعتماد على المراجعة الفورية السنوية، إذ أصبح مطلوباً وجود وممارسة عملية المراجعة بصفة مستمرة ولن يتحقق ذلك إلا من خلال مدخل المراجعة المستمرة، في ظل المدخل سيكون بإمكان مراقب الحسابات إضافة الثقة المستمرة على المعلومات المحاسبية والعلاقات المالية الجوهرية المنشورة عبر الإنترنت، وبصفة مستمرة.

5- مزايا وأهمية المراجعة المستمرة:

نظراً للطبيعة المميزة للمراجعة المستمرة ومقارنة بين كل من النموذج التقليدي لمراجعة الحسابات من ناحية والخدمات المهنية المستحدثة في مواجهة تكنولوجيا المعلومات مثل الخدمات الاستشارية والتأكيد والثقة في موقع الشركة على الأنترنت من ناحية أخرى، فإن المراجعة المستمرة تتميز بما يلي: (أحمد محمد نور، حسين أحمد عبيد، شحاتة السيد شحاتة، 2007، ص ص338-339).

❖ أن المراجعة المستمرة مراجعة فورية مستمرة للنظم غير الورقية والتبادل الإلكتروني للبيانات.

❖ المراجعة اليدوية أو المراجعة حول الحاسب غير مناسبة في ظل نظم المحاسبة الفورية حيث مستندات المعاملات إما لم تعد موجودة بالمرة أو يتم تخزينها إلكترونياً.

❖ تساعد المراجعة المستمرة على تخفيض تكلفة أداء أعمال المراجعة.

❖ تؤدي المراجعة المستمرة إلى زيادة جودة مراجعة القوائم المالية لأنها تسمح لمراقب الحسابات بأن يولي اهتماماً أكبر لكل من طبيعة نشاط وأعمال وصناعة عميله من ناحية، وهيكل الرقابة الداخلية لديه من ناحية أخرى.

❖ المراجعة المستمرة هي أفضل المداخل لتخطيط وتنفيذ برنامج مراجعة مستمرة لمواقع الشركات على الأنترنت، باعتبارها أهم أدوات تكنولوجيا المعلومات استخداماً في توصيل المعلومات المحاسبية الفورية في المستقبل المنظور.

ومما سبق فالمرجعة المستمرة تساهم في تحقيق الأمور التالية :

❖ ضمان اكتشاف الأمور الشاذة وتقليل احتمال التحايل والتلاعب بالحاسب الإلكتروني نظراً لإمكانية وضع نظم رقابية محاسبية أفضل.

❖ تمكن المراجع من استخدام أساليب أفضل لجمع الأدلة والقرائن وتزيد من احتمال اكتشاف الأخطاء والغش.

❖ معالجة المشكلات المتعلقة بفقدان الدليل المستندي وعدم توافر مسار للمراجعة.

❖ تزويد المراجع بنسخ لكل البرامج المتعلقة بالتطبيقات المحاسبية الهامة والتعديلات فيها.

وبالتالي فإن استخدام الحاسوب في مجالات المراجعة المختلفة يساعد في تقليل الوقت المبذول على العمليات الكتابية وعلى العمليات الحسابية وتقليل تكاليف عملية المراجعة بشكل عام.

6- الخدمات التي تقدمها المراجعة المستمرة المباشرة:

قام المجمع الكندي ومن بعده المجمع الأمريكي بتشكيل لجنة يرأسها Richard Wood لدراسة المراجعة المستمرة CA، و قد قدمت اللجنة تقريرها في ديسمبر 1998 بعنوان "المراجعة المستمرة: تقرير بحثي 1999"، وناقش هذا التقرير طبيعة و مجال وأساسيات المراجعة المستمرة و الهدف منها، و من ثم تعامل التقرير مع المراجعة المستمرة الأكثر تعقيداً، و وصل التقرير إلى مجموعة من الاستنتاجات، حيث يقول التقرير: " ناقشت هذه الدراسة الإطار المفاهيمي للمراجعة المستمرة بشكل عام و وصفا لبعض القضايا المهمة التي سيكون هناك حاجة لتحديدها عند تقديم خدمات مثل هذا النوع من المراجعة، و إذا كان يمكن التغلب على بعض العقبات المهمة المرتبطة بالمراجعة المستمرة، فإنه قد توجد أنواع متعددة من المشاكل التابعة تتعلق بماهية القيمة الجوهرية التي يمكن أن يضيفها المراجع للمنشأة من خلال أداءه للمراجعة المستمرة". و يقدم التقرير أمثلة عن الخدمات المحتملة للمراجعة المستمرة، نلخصها فيما يلي: (رشا زيدان، 2008/2007، ص ص 22-23).

أ - في مجال التجارة الإلكترونية Electronic commerce:

❖ ضمان مستمر عن موثوقية وسلامة (نزاهة) و دفع صفقات التجارة الإلكترونية و

ذلك بالاتصال مع خدمات ضمان صدق الويب Web المصدق عليها من قبل

المجمعين الأمريكي AICPA و الكندي CICA للمحاسبين القانونيين.

❖ ضمان مستمر عن أساليب الرقابة على نظم التجارة الإلكترونية.

❖ ضمان مستمر عن الالتزام بتعهدات الدين.

- ❖ ضمان مستمر يتعلق بمدى السرية على مواقع الويب Web التي تحتوي على تقارير عن المعلومات المتعلقة باتخاذ القرارات المهمة.
 - ❖ ضمان مستمر عن فعالية أساليب الرقابة على قواعد البيانات التي يمكن الوصول إليها من قبل أي فرد للتجارة الإلكترونية والأغراض الأخرى.
 - ❖ ضمان مستمر عن وقت التسليم و جودة المنتجات المباعة.
 - ❖ ضمان مستمر عن الوضع المتعلق باستمرارية المنشأة.
- ب - في مجال المعلومات المالية التقليدية information financia Traditional:
- ❖ ضمان مستمر عن معلومات مالية معينة مثل مستويات المخزون، أرصدة الحسابات المدينة، عمر الحسابات الدائنة و قيمها، و الديون الأخرى.
 - ❖ ضمان مستمر عن قيم وحدة الاعتماد المالي المتبادل، تتضمن ضمان عن كفاءة الرقابة على النظام الموحد Unit-holder System.
 - ❖ مراجعة مستمرة للقوائم المالية.
 - ❖ ضمان مستمر عن التقديرات و الاحتياطات.
- ج- في مجال المعلومات التسويقية Marketing information:
- ❖ ضمان مستمر عن المعلومات التسويقية مثل مبيعات منتج جديد من قبل بائع برامج الحاسب الآلي Software Vendor.
 - ❖ ضمان مستمر يتعلق بتصنيف وسائل الإعلام Media Rating، و مهاجمي مواقع الويب Web، وعمليات تنزيل Downloads العناوين و البيانات من على شبكة الويب.
- د - أنواع أخرى من المعلومات:
- ❖ ضمان مستمر عن معدلات انبعاث التلوث.
 - ❖ ضمان مستمر عن أية مؤشرات أساسية عن أداء المنشأة والتي قد تستخدم الرسوم والأشكال.

الخاتمة والتوصيات

لقد أثرت التطورات في تكنولوجيا المعلومات بشكل كبير على مهنة المحاسبة والمراجعة، حيث أوجدت مجموعة جديدة من التحديات المفروضة على مهنة المراجعة

وظهور أساليب جديدة تتماشى وهذه التغيرات، وبالتالي تم تحديد مفهوم المراجعة المستمرة وأهميتها وضرورتها بعد التطرق إلى مفهوم ومبادئ الحوكمة التي يجب مراقبة مدى تطبيقها سواء في الوسط الحقيقي أو الافتراضي، و مفهوم التجارة الإلكترونية التي تعتبر الوسط الواجب رقبته ومعرفة مدى تطبيق المؤسسات للحوكمة في أعمالها الإلكترونية.

ومما سبق يمكن أن نقدم مجموعة من التوصيات أهمها:

1. ضرورة إنشاء أنظمة إلكترونية لكل منشأة بشكل ينسجم مع طبيعة عملها وذلك من خلال العمل على تحليل تكاليف النظام الإلكتروني الذي تحتاج له المنشأة واختيار النظام الأمثل لها وذلك بما يتفق مع مواردها المالية المتاحة .
2. ضرورة احتواء النظام الإلكتروني على أساليب للرقابة الوقائية التي تمكن من تجنب الكثير من الأخطاء قبل وقوعها.
3. ضرورة إدخال المعالجة الآلية في المراجعة على مستوى الدولة والمؤسسات واعتبارها ضرورة ملحة من أجل رفع مستوى عملية المراجعة والتدقيق.
4. إدخال التحسينات بشكل مستمر على طرق المراجعة واستغلال المعالجة الآلية وتكنولوجيا المعلومات من أجل تحسين كفاءة وفاعلية عملية المراجعة.
5. العمل على اختيار المراجعين من ذوي الخبرة والكفاءة لتحقيق عملية مراجعة ناجحة
6. ضرورة إمام المراجع بمخاطر المراجعة وإمكانية تفاديها و معالجتها.
7. ضرورة توافر لدى العنصر البشري من المراجعين المهارات والقدرات الابتكارية والدافعية نحو تحقيق أهداف المراجعة بكفاءة، مع القيام بدورات تدريب وتأهيل مستمرة للمراجع على المعالجة الآلية خلال فترات زمنية معينة لتمكين المراجع من متابعة التطورات الحاصلة في مجال المراجعة الآلية وبالتالي الاستفادة منها في تسهيل عملية المراجعة والرقابة عليها .
8. بناء إطار فعال لتقييم هياكل الأنظمة الإلكترونية من أجل المحافظة على سرية وسلامة المعلومات من حيث التصميم والتطبيق.
9. ضرورة الاهتمام بصيانة الأجهزة وحماية البرامج حتى لا يحدث أي أعطال تعيق سير العمل وبالتالي لا بد من وجود خطة تشمل على إجراءات تكفل وتضمن سلامة الأجهزة والبرامج من كافة مخاطر لضياع والسرقة.

- 2 - **المراجع:**
- 3 - **I-الكتب:**
- 4 - 1-احمد محمد غنيم، **التسويق والتجارة الالكترونية**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2008.
- 5 - 2-أحمد محمد نور، حسين أحمد عبيد، شحاتة السيد شحاتة، **مراجعة الحسابات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- 6 - 3-رشا زيدان، **دور استراتيجية تخفيض تكلفة المراجعة في الطلب على المراجعة المباشرة المستمرة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير مراجعة الحسابات، جامعة دمشق،الأردن، 2007/2008.
- 7 - 4-طارق طه، **التسويق بالانترنت والتجارة الالكترونية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008.
- 8 - 5-عبد الوهاب نصر علي، شحته السيد شحاته، **مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في البيئة العربية والدولية المعاصرة**، الدار الجامعية، إسكندرية، 2007/2006.
- 9 - 6-علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، **الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
- 10 - 7-على محمد احمد أبو العز، **التجارة الالكترونية وأحكامه في الفقه الإسلامي**، دار الفنائس، عمان، 2008.
- 11 - 8-محسن أحمد الخضيرى، **حوكمة الشركات**، مجموعة النيل العربية، مصر، [د.س.ن].
- 12 - 9-محمد خليل أبو زلطة، زياد عبد الكريم القاضي، **مدخل إلى التجارة الإلكترونية**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان.
- 13 - 10-محمد عبد حسين الطائي، **التجارة الالكترونية: المستقبل الواعد للأجيال القادمة**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2010.
- 14 - 11-محمد مصطفى سليمان، **حوكمة الشركات ودور أعضاء مجالس الإدارة المديرين التنفيذيين**، الدار الجامعية، إسكندرية، 2008.
- 15 - 12-محمد مصطفى سليمان، **حوكمة الشركات معالجة الفساد المالي والإداري:دراسة مقارنة**، الدار الجامعية، إسكندرية، 2006.
- 16 - 13-محمد نور صالح الجداية، سناء جودة خلف، **التجارة الالكترونية**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 17 - **II-المواقع الإلكترونية:**
- 18 - 14 - <http://www.shbab1.com/2minutes.htm>1HYPERLINK
- "<http://www.shbab1.com/2minutes.htm>".comHYPERLINK
- "<http://www.shbab1.com/2minutes.htm>"HYPERLINK
- "<http://www.shbab1.com/2minutes.htm>"2HYPERLINK
- "<http://www.shbab1.com/2minutes.htm>"minutes.htm
- 19 - 15 - <http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html>4HYPERLINK
- "<http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html>"arab.com/acc/archive/index.php/tHYPERLINK
- "<http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html>"-HYPERLINK
- "<http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html>"1240HYPERLINK
- "<http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-1240.html>".html